

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥١ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛  
وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للمهيات القضائية ؛  
وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

( المادة الأولى )

يعين السيد المستشار أنور وهبه تادرس رئيساً بمحكمة استئناف أسبوط على أن يكون  
تالياً في ترتيب الأقدمية للسيد المستشار فهم عبد الحليم على الرفاعي وسابقاً على السيد  
المستشار نبيل عبد الحميد محمود حسين الرئيسين بحاكم الاستئناف تنفيذاً للحكم الصادر في  
الطعن رقم ١٣ / ١٤ سنة ٤٥ ق ١٢٣ ، سنة ٤٧ ق ٧٥ ، سنة ٤٨ ق " رجال قضاء " .

( المادة الثانية )

يعين السيد / فكرى عبد القوى حسن حسين رئيس المحكمة من الفئة ( ١ ) بمحكمة بنها  
الابتدائية مستشاراً بمحكمة استئناف القاهرة اعتباراً من ١٩/٨/١٩٧٩ على أن يكون تالياً  
في ترتيب الأقدمية للسيد المستشار سلامة مجلى سعيد وسابقاً على المحامي العام عصام الدين  
حسين محمود .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

مدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ شعبان سنة ١٤٠١ ( ٢٩ يوفية سنة ١٩٨١ )

أنور السادات